

تاريخ،

جانب السادة بنك عوده ش.م.ل. المحترمين،

الموضوع: تحديد النسبة من الحساب المشترك ("و/أو") / الحساب المتحد ("و")
للاستفادة من القرار الأساسي رقم 13335 الصادر عن مصرف لبنان بتاريخ
2021/06/08 (التعميم الأساسي رقم 158) والمتعلق بالإجراءات الاستثنائية للتسديد
التدريجي للودائع بالعملات الأجنبية

بعد التحية،

نحن الموقعين أدناه أصحاب الحساب المشترك/المتحد رقم _____

باسم _____،

ولما كان أحد/بعض/كامل أطراف الحساب السيد/السادة:

يرغب/نرغب بالاستفادة من القرار الأساسي رقم 13335 الصادر عن مصرف لبنان بتاريخ 2021/06/08 (التعميم الأساسي رقم 158) والمتعلق بالإجراءات الاستثنائية للتسديد التدريجي للودائع بالعملات الأجنبية والإجراءات التطبيقية الصادرة عن مصرف لبنان بتاريخ 2021/06/28 (فيما يلي "التعميم 158") الذي اطلعنا على مضمونها بشكل تام ووافقنا عليهما،

ولما كان التعميم 158 يفيد على أنه بعد تحديد المبلغ الذي يمكن لأصحاب الحساب المشترك/المتحد الاستفادة منه من هذا الحساب (فيما يلي "المبلغ المحق") على أن لا يتعدى الحد الأقصى المسموح به لاستعماله من رصيد الحساب المشترك/المتحد بمبلغ 50000/د.أ. (خمسون ألف دولار أميركي)، يقوم جميع أصحاب الحساب المشترك/المتحد بالاتفاق فيما بينهم بتحديد نسبة كل منهم من المبلغ المحق،

ولما أنه في حال وجود حساب خاص إفرادي لأحد أصحاب هذا الحساب المشترك/المتحد وقرر الاستفادة من الحساب المنفرد يمكن لباقي أصحاب الحساب الاستفادة من الحساب المشترك/المتحد وفقاً للتعميم 158، وفي حال قرر أحد أطراف الحساب المشترك/المتحد أعلاه عدم الاستفادة من التعميم 158، يمكن لأي من الأطراف الباقية في هذا الحساب الاستفادة من الحد الأقصى المسموح به.

لذلك، جئنا بكتابتنا هذا نحدد نسبة كل منا من المبلغ المحق كالتالي:

المبلغ المحق: _____ د أ

اسم طرف الحساب المشترك/المتحد	رقم تعريف أساسي	النسبة من المبلغ المحق

وقد اخذنا علماً أنه يمكن لكافة أطراف هذا الحساب المشترك/المتحد الاستفادة جميعاً فقط بمبلغ شهري إجمالي لا يتعدى /800/ د.أ. (ثمانماية دولار أميركي لا غير) يتم دفعه بحسب ما ورد في التعميم 158 على أساس /400/ د.أ. في حساب خارجي F Fresh Account وتحويل /400/ د.أ. الى الليرة اللبنانية على سعر صرف محدد بـ 12000 ليرة لبنانية للدولار الواحد يدفع منها /50/% في حساب بالليرة اللبنانية يمكن السحب منه نقداً و/50/% في حساب يتم تحريكه فقط بواسطة بطاقة مصرفية في نقاط البيع POS حصراً. وفي حال وجود حساب خاص إفرادي لأحد أصحاب هذا الحساب المشترك/المتحد وقرر الاستفادة من الحساب المنفرد ومن الحساب المشترك/المتحد أيضاً وفقاً للتعميم 158، فإن الحد الأقصى للاستفادة من جميع هذه الحسابات وفقاً للتعميم 158 يجب أن لا يتخطى شهرياً "مبلغ /800/ د.أ. (ثمانماية دولار أميركي لا غير)

علماً أنه في حال استفادة شخصين أو أكثر من الحساب المشترك/المتحد وفقاً لأحكام التعميم 158، يتم دفع المبلغ الشهري بشكل نسبي (Prorata) أي بحسب النسبة التي تؤول لكل شخص من المبلغ المحول الى "الحسابات الخاصة المتفرعة" من هذه الحساب المشترك/المتحد والمحدد أعلاه.

واننا نقر بموجبه ونوافق مجتمعين بأنه لا يمكن للأفراد الذين قرروا الاستفادة من التعميم 158 الاستفادة أيضاً من القرار الأساسي رقم 13221 تاريخ 2020/04/21 (التعميم الأساسي رقم 151) (فيما يلي "التعميم 151"). وفي حال استفادة شريك واحد في الحساب المشترك/المتحد من التعميم 158 لا يمكن لشريكه الآخر الاستفادة من التعميم 151 عن هذا الحساب انما يمكنه الاستفادة من التعميم 151 المذكور على حساباته الأخرى في حال لم يكن مستفيداً من احكام التعميم 158 المنوه عنه.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

اسم وتوقيع جميع أصحاب الحساب المشترك/المتحد